جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي
العدد: ٢/اتحادية/ ٢٠٢٠

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٥/٤ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

طالبة إصدار الأمر الولائي:

رغد عبد الرحمن جاسم ـ وكيلها المحامي شوكت سامي السامرائي.

أولاً- خلاصة الطلب:

طلبت طالبة اصدار الأمر الولائي رغد عبد الرحمن جاسم، بلائحتها المؤرخة ٢٠٢٠/١/٢، المقدمة الى المحكمة الاتحادية العليا بواسطة وكيلها المحامي شوكت سامي السامرائي، إصدار أمر ولائي مستعجل، لإقامتها الدعوى بالعدد (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠) أمام هذه المحكمة، يتضمن (ايقاف العمل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩، قانون التعديل الأول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤، محل الطعن الدستوري بالدعوى المقامة أمام المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠) وبكافة مواده لحين حسم موضوع الدعوى، واعتبار الكتب المرفقة بالطلب جزءاً لا يتجزأ من مرفقاتها للأسباب المشار اليها تفصيلاً بالطلب المتجسدة (بأن السلطتين التشريعية والتنفيذية وقعتا في حرج كبير عند تشريع القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩، قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤، بدليل اعداد مشروع قانون يمثل تعديل ثاني على القانون محل الطعن تم قراءته قراءة اولى من قبل مجلس النواب، غايته اضافة استثناءات جديدة لوظائف معينة بغية عدم شمولهم بأحكامه، وصدور قرار مجلس الوزراء بالعدد (٤٦٥) في ٣١ / ١٢/ ٢٠١٩

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

يفيد بتمديد الانفكاك للموظفين المحالين للتقاعد لغاية ثلاثة أشهر وللخشية من نفاذ قانون التعديل الثاني على الرغم من مخالفته الجسيمة لمبادئ العدالة وتكافؤ الفرص الواردة في المادتين (١٤) و (١٦) من الدستور، ولكون تنفيذ مضمون القرار آنف الذكر من شأنه أن يلحق ضرراً مباشراً ومحققاً بالحقوق العامة بما فيها حقوق المدعية في الدعوى المذكورة، واستناداً لأحكام المادتين (١٥١ و ١٥٢) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل، لذا فإن طالبة اصدار الأمر الولائي تطلب إصدار أمراً ولائياً مستعجلاً وفقاً لما تم الاشارة اليه آنفاً).

ثانياً- القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن طالبة اصدار الأمر الولائي رغد عبد الرحمن جاسم، بسبب اقامتها الدعوى بالعدد (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠) أمام المحكمة الاتحادية العليا، طلبت بلائحتها المؤرخة ٢/١/ ٢٠٢٠، المقدمة الى المحكمة آنفة الذكر، بواسطة وكيلها المحامي شوكت سامي السامرائي، إصدار أمر ولائي مستعجل، يتضمن (ايقاف العمل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩، قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤، محل الطعن الدستوري بالدعوى المقامة أمام المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠) وبكافة مواده لحين حسم موضوع الدعوى. وتجد المحكمة الاتحادية العليا، أن إصدار أمراً ولائياً مستعجلاً في الدعاوى الدستورية المقامة امامها لم يتم التطرق اليه ولم يتم معالجته في قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل ولا النظام الداخلي لإجراءات سير العمل في المحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥، وبذلك فهو يخضع للأحكام المشار اليها بالمادتين (١٥١ و ١٥٢) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل، وبالقدر الذي يتناسب مع طبيعة الدعوى الدستورية وخصوصيتها، استناداً الى أحكام المادة (١٩) من

الرئيس
جاسم محمد عبود

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

النظام الداخلي لإجراءات سير العمل في المحكمة الاتحادية العليا المشار اليه آنفاً، التي نصت على أنه (تطبق أحكام قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ وقانون الاثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ فيما لم يرد به نص خاص في قانون المحكمة الاتحادية العليا وهذا النظام) وبدلالة المادة (١٧) منه التي نصت على أنه (الاحكام والقرارات التي تصدرها المحكمة باتة ولا تقبل أي طريق من طرق الطعن ...)، وعلى أساس ما تقدم فإن إصدار أمر ولائي من قبل المحكمة الاتحادية العليا محكوماً فقط بالضوابط والشروط الواجب توافرها لإصداره المشار اليها في قانون المرافعات المدنية، لقطعية القرارات الصادرة من هذه المحكمة وعدم خضوعها لطرق الطعن، التي تكمن بتقديم طلب بنسختين مشتملاً على الوقائع والأسانيد والمستندات، وتوافر صفة الاستعجال، وعدم الدخول بأصل الحق والبت فيه، وحيث أن تدقيق طلب طالبة اصدار الأمر الولائي من قبل هذه المحكمة قد اثبت انتفاء صفة الاستعجال التي يجب توافرها لإصدار الأمر الولائي، وإن إصدار أمر ولائي لإيقاف العمل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩، قانون التعديل الأول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤، يعني الدخول بأصل الحق والبت فيه، ولا سيما أن طالبة اصدار الامر الولائي طعنت بدستورية القانون المطلوب ايقاف تنفيذه، ويعد بمثابة اعطاء رأي قبل اوانه بمدى دستورية القانون المطعون فيه أمام هذه المحكمة، بموجب الدعوى المرقمة (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠)، والمقامة من طالبة اصدار الأمر الولائي، وإن ذلك يتعارض مع ما استقر عليه القضاء العراقي بشقيه الدستوري والعادي والاعراف القضائية المستقرة في الانظمة القضائية الدستورية للدول العربية والأجنبية الراسخة في هذا المجال استناداً لأحكام الدستور والقوانين النافذة، القائمة على أساس إحقاق الحق وتحقيق العدالة والإنصاف بعيداً عن الميول والأهواء والتعسف والإطراء، وبذلك فأن البت بطلب طالبة اصدار الامر الولائي واجب الرد لسببين، الاول هو انتفاء صفة الاستعجال فيه، والثاني يكمن بأن البت فيه يعني الدخول بأصل الحق وإعطاء رأي مسبق

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

بعدم دستورية القانون المطلوب ايقاف تنفيذه لسبق الطعن بدستوريته أمام هذه المحكمة، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رفض طلب طالبة إصدار الأمر الولائي رغد عبد الرحمن جاسم المتضمن إصدار أمر ولائي مستعجل (لإيقاف العمل بالقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩، قانون التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم ٩ لسنة ٢٠١٤، محل الطعن الدستوري بالدعوى المقامة امام المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١/ اتحادية/ ٢٠٢٠). وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل وافهم علنا في ٤/ ٥/ ٢٠٢١ ميلادية الموافق ٢٢/ رمضان/١٤٤٢ هجرية.

الرئيس جاسم محمد عبود	عضو سمير عباس محمد	عضو غالب عامر شنين
عضو حيدر جابر عبد	عضو حيدر علي نوري	عضو خلف احمد رجب
عضو ايوب عباس صالح	عضو عبد الرحمن سليمان علي	عضو ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -00964770677419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566